Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الجدة حتى رواه معه محمد بن مسلمة ، ولم يعمل عمر بخبر أبى موسى[1] فى الاستئذان حتى رواه أبو سعيد الخدرى ورد خبر فاطمة بنت قيس .[2]

ثالثا : قياس الرواية على الشهادة بل الرواية أولى لأن الرواية تقتضى شرعا عاما والشهادة شرعا خاصا فإذا لم يقبل رواية الواحد فى حق الإنسان الواحد (الشهادة) فالأولى أن لا يقبل فى حق كل الأمة .

رابعا : الدليل ينفى العمل بالخبر المظنون لقوله تعالى «وإن الظن لا يغنى من الحق شيئا[3]» .

ترك العمل بالظن فى خبر العدلين ، والعدل الواحد ليس فى معناه لأن الظن فى العدلين أقوى منه فى العدل الواحد . فوجب أن يبقى على الأصل .

وأجيب عن الأول بأن ذلك لو دل فإنما يدل على اعتبار ثلاثة أمثال أبى بكر وعمر وذى اليدين وهذا لم يصل بالخبر إلى درجة التواتر فهو ما زال خبر آحاد . ولأن التهمة

(١) روى البخارى أن عمر بن الخطاب أرسل إلى أبى موسى الأشعرى أن يأتيه فلما جاء إلى منزل عمر استأذن ثلاثا فلم يؤذن له فرجع ، ولما رآه عمر قال له : ما منعك أن تأتينا . فقال أبو موسى : انى أتيت فسلمت على بابك ثلاث مرات فلم ترد على فرجعت ، وقد قال رسول الله ﷺ «إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال عمر لتأتنى على هذا بالبينة ، فذهب أبو موسى إلى مجلس من مجالس الأنصار وهو فزع مضطرب فقالوا : ما أفزعك ؟ قال : أمرنى عمر أن آتيه فأتيته ، فاستأذنته فلم يؤذن لى فرجعت فقال لى : ما منعك أن تأتينا ؟ فقلت إنى أتيت فسلمت على بابك ثلاثا فلم تردوا على فرجعت وقد قال رسول الله ﷺ «إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع . قال عمر : لتأتنى على هذا بالبينه . فقالوا : لا يقوم إلا أصغر القوم فقام أبو سعيد الخدرى معه فشهد له . فقال عمر لأبى موسى : إنى لم أتهمك ولكنه الحديث عن رسول الله .

(٢) عن فاطمة بنت قيس « أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب وفى رواية طلقها ثلاثا ـ فأرسل إليها وكيله بشعير ، فسخطته . فقال : والله مالك علينا من شىء ، فجاءت رسول الله ﷺ وعلى آله . فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة ـ وفى لفظ ولا سكنى فأمرها أن تعتد فى بيت أم شريك ، ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابى اعتدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فأذنينى قالت : فلما حللت ذكرت له : أن معاوية بن أبى سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله ﷺ أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لامال له أنكحى أسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحى أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به» أخرجه مسلم بهذا النص وذكره البخارى على أجزاء متعددة فى مواضع مختلفة وأخرجه أبو داود والنسائى .

(٣) سورة النجم من الآية ٢٨